

الاتجار بالبشر

(قراءة قانونية اجتماعية)

إعداد

الحاميّة راميّا محمّد شاعر



بإشراف

الأستاذ المرقوق

الحاميّ سمير فرناند بالي

الأستاذ المربّب

الحاميّ محمّد سمير قباي



الجمهورية العربية السورية
نقابة المحامين
فرع حلب

الالتجاء بالبشر

(قراءة قانونية اجتماعية)

إعداد

المحاميّة راميّا محمّد شاعِر

بإشراف

الأستاذ المدقق

المحاميّ سمير فرنانز بالي

الأستاذ المدرّس

المحاميّ محمّد سمير قبايني

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس
Université M'hamed Bougara - Boumerdes

المكتبة الجامعية

0098334

رقم الجرد:

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس
Université M'hamed Bougara - Boumerdes

المكتبة الجامعية

343.232

الفهرس

١	الإهداء
٢	كلمة الأستاذ المدرب
٣	كلمة الأستاذ المدقق
٥	المقدمة
٨	الباب الأول : الاتجار بالبشر
٩	الفصل الأول: أبرز صور الاتجار بالأشخاص ومظاهره
٩	أ- الاتجار بالبشر لغايات جنسية .
١٠	ب- الاتجار بالأطفال .
١١	ج- الاتجار بالبشر لغرض أعمال السخرة والاسترقاق
١٤	الفصل الثاني: أسباب انتشار جرائم الاتجار بالأشخاص وخطورتها
١٤	أولاً: أسباب انتشار جرائم الاتجار بالبشر
١٥	ثانياً: المخاطر الناتجة عن جرائم الاتجار بالبشر
١٥	١. المخاطر الإنسانية والاجتماعية .
١٦	٢. المخاطر الأمنية .
١٧	٣. المخاطر الاقتصادية .
١٩	الفصل الثالث: كيفية مواجهة جرائم الاتجار بالبشر
١٩	١. تدابير التوعية .
٢٠	٢. تدابير تشريعية .
٢٠	٣. تدابير عملية من خلال إنهاء سوق الاتجار بالبشر
٢١	٤. رصد جرائم الاتجار بالبشر من خلال إحصاءات رسمية وتقارير سنوية
٢٤	الباب الثاني: الاتجار بالأعضاء البشرية وزراعة الأعضاء
٢٥	الفصل الأول: تعريف الاتجار بالأعضاء البشرية
٢٥	أ- تعريف زرع الأعضاء .
٢٥	ب- تعريف الاتجار بالأعضاء .
٢٦	الفصل الثاني: أسباب انتشار ظاهرة الاتجار بالأعضاء البشرية .
٢٧	الفصل الثالث: أشكال جرائم المتاجرة بالأعضاء البشرية .
٢٨	الفصل الرابع: مخاطر جريمة الاتجار بالأعضاء البشرية .

- ٣٩ الباب الثالث: القوانين المتعلقة بجرائم الاتجار بالبشر والأعضاء البشرية وتطورها
- ٣٠ الفصل الأول: القوانين السورية المتعلقة بجرائم الاتجار بالبشر وتطورها
- ٣٥ الفصل الثاني: الإجراءات التي اتخذتها الحكومة السورية لمواجهة ظاهرة الاتجار بالأشخاص وبالأعضاء البشرية
- ٣٦ - نص المرسوم التشريعي رقم /٣/ لعام ٢٠١٠ المتعلق بجرائم الاتجار بالأشخاص
- ٤٥ - آراء حول المرسوم رقم /٣/ لعام ٢٠١٠
- ٤٥ ١. رأي الدكتور إبراهيم الدراجي
- ٤٦ ٢. رأي الدكتور عبود السراج
- ٤٧ ٣. رأي الباحثة
- ٥٠ الباب الرابع: موقف القوانين من الاتجار بالأعضاء البشرية
- ٥١ الفصل الأول: الاتجار بالأعضاء البشرية في قوانين نقل وزرع الأعضاء
- ٥١ ١. القانون اللبناني
- ٥٣ ٢. القانون الفرنسي
- ٥٦ الفصل الثاني: تجريم الاتجار بالأعضاء البشرية بموجب قوانين منع جرائم الاتجار بالأشخاص
- ٥٦ ١. القانون البحريني
- ٥٨ ٢. مشروع نظام مكافحة جرائم الاتجار بالبشر الذي أعدته لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية وحقوق الإنسان في مجلس الشورى السعودي .
- ٥٩ الباب الخامس: مدى مشروعية بيع الأعضاء البشرية
- ٦٠ - موقف الشريعة الإسلامية من قضيتي زرع الأعضاء البشرية وبيعها
- ٦٠ أولاً: الخلاف حول مشروعية زرع الأعضاء البشرية
- ٦١ أ- الرأي المعارض لزرع الأعضاء البشرية .
- ٦٣ ب- الرأي المؤيد لزرع الأعضاء البشرية
- ٦٦ - الضوابط والقيود التي وضعها أنصار الرأي المؤيد لزرع الأعضاء البشرية لإباحة هذا الفعل
- ٦٧ - الرأي السائد في الشريعة المسيحية .
- ٦٩ ثانياً: الاتفاق على تحريم بيع الأعضاء البشرية .
- ٧٠ الباب السادس: الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بموضوع الرسالة
- ٧١ ١. الاتفاقية الخاصة بالرق
- وقعت في جنيف يوم ٢٥ أيلول / سبتمبر ١٩٢٦

- ٧٨ ٢. بروتوكول بتعديل الاتفاقية الخاصة بالرق الموقعة في جنيف
يوم ٢٥ أيلول / سبتمبر ١٩٢٦
- ٨٢ ٣. مرفق ببروتوكول تعديل الاتفاقية الخاصة بالرق الموقعة في جنيف
يوم ٢٥ أيلول / سبتمبر ١٩٢٦
- ٨٤ ٤. اتفاقية السخرة
الاتفاقية (رقم ٢٩) الخاصة بالسخرة
- ١٠١ ٥. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان
الديباجة ١٩٤٨/١٢/١٠
- ١٠٩ ٦. الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية لدول مجلس أوروبا
١٩٥٠/١١/٤
- ١٣٠ ٧. بروتوكول رقم (١) لاتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية
تنفيذ بعض الحقوق والحريات التي لا يتضمنها الباب الأول من الاتفاق
- ١٣٣ ٨. اتفاقية حظر الاتجار بالأشخاص واستغلال دعارة الغير
أقرتها الجمعية العامة بقرارها ٣١٧ (د - ٤) يوم ٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٤٩
- ١٤٥ ٩. الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات الشبيهة بالرق
اعتمدت من قبل مؤتمر مفوضين دعي للانعقاد بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٦٠٨ (د-٢١) المؤرخ في ٣٠ نيسان/ أبريل ١٩٥٦
وحررت في جنيف في ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٥٦
- ١٥٦ ١٠. اتفاقية تحريم السخرة .
الاتفاقية رقم (١٠٥) الخاصة بتحريم السخرة
أقرها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في ٢٥ حزيران / يونيه ١٩٥٧
في دورته الأربعين
- ١٦١ الخاتمة ورأي الباحثة حول واقع جريمة الاتجار بالبشر في سوريا .
- ١٦٧ المصادر التي اعتمدت في البحث .
- ١٦٨ الفهرس

خادمة آسيوية برفقة عائلة غنية...!

بات هذا المنظر مألوفاً في البلد، تراهن يرافقن سيداتهن بصمت في الأسواق والمطاعم وأماكن الترفيه.

خادمات يواظبن على إطاعة أوامر الأسياد الجدد في مشهد يعيد للأذهان عصر العبودية. حقوقهن هي آخر ما يشغل بال رب أو ربة البيت، فالمهم هو إطاعة أوامرهم وتلبية حاجات أسرتهن، أما الخادمة لعلها تجد في أوقات فراغها وقتاً لبعض الدموع تذرفها حزناً على ما آل إليها حالها، كما حال الآلاف من مثيلاتها.

مشهد متكرر إلى درجة دعى الفقهاء وعلماء القانون إلى إيجاد مصطلح جديد بات يُعرف بجرائم الاتجار بالأشخاص فإذا كان استرقاق العبيد وتقييدهم بالحديد والسلاسل كان هو الصورة التقليدية عن الاتجار بالأشخاص فيما مضى...

فإن عصرنا الحديث كشف لنا أن مجتمعاتنا قد نجحت بالفعل في تجاوز ذاك النمط التقليدي في استرقاق الأشخاص واستعبادهم فزالت الصورة القديمة فيما بقي مضمون الفعل قائماً بكل ما يتضمنه من صور الإستغلال والقسوة والاستعباد وامتethان الحياة وسائر الحقوق الإنسانية!

المؤلف

منشورات الحلبي الحقوقية

فرع أول: بناية الزين - شارع القنطاري - قرب تلفزيون إخبارية المستقبل

هاتف: 364561 (1 - 961) هاتف خليوي: 640821 - 640544 (3 - 961)

فرع ثانٍ: سمينك مسكن من هاتف: 612632 (1 - 961) - فاكس: 612633 (1 - 961)

ISBN 978-614-401-178-2

